اسم المساق: قانون عقوبات خاص ٢		اسم الطالب رباعياً:
تاريخ الامتحان: ٢٠١٦/١٢/٠٣	امتحان نصفی ثانی	الرقم الجامعي:
زمن الامتحان: ساعة واحدة		رقم الشعبة: ( )
عدد الاسئلة: (٤)		عدد صفحات الاسئلة: (٢)
رقم المساق:   1219-3221 LAW	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
	r.1V-r.17	اسم المدرس:

السؤال الأول:

### بيِّن مدى صحة العبارات الآتية مع التعليل القانوني: -

١ - القتل في القانون الفلسطيني يعني وقوعه على إنسان أو حيوان ذو قيمة مالية كبيرة.

٢-يُقصد ببداية حياة الإنسان في جريمة القتل لحظة نفخ الروح فيه وهو جنين في رحم أمه.

٣-تعتبر الوفاة في جرائم القتل من نتائج الخطر.

٤-يمكن اتهام (أ) السباح الماهر بالقتل إذا لم يقم بإنقاذ (ب) من الغرق أثناء مروره على الشاطئ .

٥-لا يمكن عقاب (أ) بآية تهمة إذا أطلق رصاصة من مسدس كاتم للصوت لم تصب (ب) الذي لم يشعر بها.

## السؤال الثاني: أجب عن أربعة من التالي

#### عبر عما يلى بالمصطلح القانوني اللازم:

١- الأثر المترتب على السلوك الإجرامي (فعلا أو تركا) والذي يقع على المصلحة القانونية.

٢- المساواة بين جميع العوامل ( مهما كانت ضئيلة) والتي شاركت في إحداث الوفاة .

٣- تقاعس الطبيب عن علاج المريض حتى مات ، لوجود خلافات بينهما.

٤- الجريمة التي لا يمكن تحقق نتيجتها الإجرامية أبدا.

٥- سلوك المتهم الذي يؤدى للوفاة في المجرى العادي للأمور.

# السؤال الثالث: (خمس درجات)

وضح المقصود بنظرية تعادل الاسباب في تحديد العلاقة السببية في جرائم القتل موضحا الانتقادات الموجه لها.

السؤال الرابع:

### ما رأيك مدعما بالسند القانوني فيما يلي ؟

١-قام (أ) بإبلاغ (ب) (الذي يضمر له العداء) بوفاة ابنه الوحيد في حادث سيارة ، فتوفي (ب) على أثر ذلك، لأنه كان مريضا بالقلب ولم يتحمل الصدمة، تم القبض على (أ) وقدم للمحاكمة، فطلب البراءة لأنه لم يقم بأي سلوك مادي للقتل.

٢-أراد (أ) قتل (ب) لوجود خلافات بينهما، فوضع له كمية من السم في الشاي، وبعدما تناولها (ب) تم اسعافة، وتبين
 أن كمية السم قليلة جدا ولا تؤدي للوفاة، قبض على (أ) فطلب البراءة لعدم تحقق النتيجة وهي الوفاة .

١

- ٣- أراد مجهد قتل خالد وفي اثناء زحمة مرورية اعتقد مجهد ان غريمه خالد شاخصاً أمامه فقام بأطلاق النار عليه فتبين أن المجني عليه شخص أخر غير خالد، قدم للمحاكمة طالبت النيابة العامة بإدانته بجريمة القتل في حين طالب محامي المتهم بالبراءة.
  - ٤- أراد (أ) أن ينجب طفلا، فتزوج بأخرى ، وبعد حمل الزوجة الثانية ، شعرت الزوجة الأولى بالغيرة وقامت بضرب الزوجة الثانية في بطنها لكن بإرادة الله لم يتوفى الجنين، قدمت للمحاكمة فطلبت النيابة عقابها على الشروع في الاجهاض، وطلب محاميها براءتها من التهمة.
- حزم (أ) على قتل (ب) وصمم على ذلك وتوجه إليه حال نومه بأرضه الزراعية وقام بإطلاق النار عليه ، وفر هاربا ،
  قبض عليه وتبين من تقرير الصفة التشريحية أن (ب) كان قد توفي بسكتة قلبية قبل الحادث بساعة، فطالبت النيابة عقابه لتوافر نية القتل واطلاق الرصاص على (ب).

إنتهت الأسئلة مع خالص أمنياتي بالتوفيق والنجاح